

وإذ تلاحظ ما أدلى به ممثل الإقليم من أن اللجنة المعنية بالمركز والعلاقات الاتحادية قد نظرت، فيما نظرت، في أهمية القانون الدولي بالنسبة لعملية تقرير المصير، وشروط الإقامة للناخبين في الاستفتاءات المتعلقة بالمركز السياسي، ودور الأمم المتحدة في مراقبة أعمال تقرير المصير، وإذ تلاحظ أيضاً الشواغل التي أعربت عنها اللجنة وحكومة الإقليم فيما يتعلق بشروط الإقامة اللازمة للمشاركة في أعمال تقرير المصير، وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بشأن أعمال تقرير المصير في الأقاليم المستعمرة^(٣١)،

وإذ تدرك الظروف الخاصة للإقليم من حيث الموقع الجغرافي والأحوال الاقتصادية، وإذ تضع في الاعتبار ضرورة الاستمرار، على سبيل الأولوية، في تنويع اقتصاده وتقويته بقصد تعزيز الاستقرار الاقتصادي،

وإذ تشير مع القلق إلى الدمار الذي لحقه إعصار هوغو بالإقليم، ولاسيما بهيكله الأساسية الاقتصادية والاجتماعية وبالقطاعين السياحي والزراعي،

وإذ تلاحظ البيان الذي أدلى به حاكم الإقليم في شباط/فبراير ١٩٩٠ والذي أفاد فيه أنه طلب إذنًا من الدولة القائمة بالإدارة لالتماس حصول الإقليم على عضوية منتسب في منظمة دول شرق البحر الكاريبي^(٣٢)،

وإذ تلاحظ اعتراضات الدولة القائمة بالإدارة على طلب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة الحصول على عضوية منتسب في منظمة دول شرق البحر الكاريبي وبيان الدولة القائمة بالإدارة بأنها ستواصل تشجيع ودعم تعاون الإقليم غير الرسمي مع أعضاء تلك المنظمة،

وإذ تلاحظ القلق المستمر الذي أعرب عنه أحد الملتحقين إزاء استصلاح وتعمير الأراضي المغمورة في لونغ باي في ميناء شارلوت آمالي، وإذ تلاحظ أيضاً بيان ممثلة الدولة القائمة بالإدارة بأن المسألة قد سويت بعرضها على القضاء وأن تلك الأنشطة تخضع للسلطات التنظيمية لحكومة الإقليم^(٣٣)،

وإذ تلاحظ مع القلق تعرض الإقليم لأنشطة الاتجار بالمخدرات والأنشطة المتصلة بذلك،

وإذ تلاحظ اهتمام حكومة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة اهتماماً نشطاً بالمشاركة في الأعمال ذات الصلة في المنظمات الدولية والإقليمية المعنية،

وإذ تشير إلى إيفاد بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الإقليم في عام ١٩٧٧،

بالإدارة، مراعية بوجه خاص رغبات شعب الإقليم، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين.

الجلسة العامة ٤٤

٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠

٣١/٤٥ - مسألة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسألة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وقد درست الفصول المتعلقة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٢٠)،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وإلى جميع قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وبوجه خاص قرار الجمعية العامة ٩٩/٤٤ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩،

وإذ تدرك الحاجة إلى ضمان التنفيذ التام والسريع للإعلان فيما يخص الإقليم،

وقد استمعت إلى بيان ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة^(١٧)،

وإذ تلاحظ البيان الذي أدلت به ممثلة الدولة القائمة بالإدارة والذي أفادت فيه أن حكومتها تواصل تأييدها، المستمر منذ وقت بعيد، لمبدأ تقرير المصير وأن الأقاليم الخاضعة لإدارتها تمارس حقها في تقرير المصير بالخطى التي تحدد سرعتها الأقاليم نفسها^(٣٠)،

وإذ تلاحظ أيضاً ما أدلت به ممثلة الدولة القائمة بالإدارة من أن حكومة الإقليم أجلت الاستفتاء على المركز المستقبلي لجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، الذي كان من المقرر إجراؤه في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩، إلى حزيران/يونيه ١٩٩١، نتيجة للدمار الذي أحدثه الإعصار هوغو في أيلول/سبتمبر ١٩٨٩، وأنه تم الترتيب لإجراء انتخابات إعادة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١^(٣٠)،

وإذ تلاحظ أن برنامج التثقيف العام قد بدأ في كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ وأنه يُبذل حالياً جهوداً للتنسيق بين التثقيف السياسي وعملية الاستفتاء بوسائل تشمل، فيما تشمل، تقسيم الخيارات السياسية السبعة إلى ثلاث فئات،

(٣١) المرجع نفسه، الفقرة الفرعية ١٠٣ (٧).

(٣٢) المرجع نفسه، الفقرة الفرعية ١٠٣ (١٤).

(٣٣) المرجع نفسه، الفقرة الفرعية ١٠٣ (١٣).

(٣٠) المرجع نفسه، الفرع باء - ١٦، الفقرة الفرعية ١٠٣ (٥).

الموارد الطبيعية للإقليم والتصرف فيها، بما في ذلك الموارد البحرية، وفي تحقيق ومواصلة السيطرة على تنمية هذه الموارد في المستقبل؛

٨ - تعرب عن قلقها إزاء استمرار استنزاف موارد الإقليم البحرية وتحت الدولة القائمة بالإدارة على أن تتخذ، بالتشاور مع حكومة الإقليم، الخطوات اللازمة لعكس هذا الاتجاه؛

٩ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل اتخاذ جميع التدابير اللازمة، بالتعاون مع حكومة الإقليم، للتصدي للمشاكل المتصلة بالاتجار بالمخدرات؛

١٠ - تحث الدولة القائمة بالإدارة على أن تيسر مشاركة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة في مختلف المنظمات الدولية والإقليمية؛

١١ - تحث أيضاً الدولة القائمة بالإدارة والدول الأعضاء والوكالات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة على أن تواصل التبرع بسخاء لإنعاش الإقليم وتعميره وفقاً للقرار ٩٩/٤٤؛

١٢ - تدعو الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة إلى مواصلة اتخاذ جميع التدابير اللازمة للتعجيل بتقديم الحياة الاجتماعية والاقتصادية بالإقليم؛

١٣ - تحث الدولة القائمة بالإدارة على مواصلة اتخاذ جميع التدابير اللازمة للامتنال الكامل لمقاصد ومبادئ الميثاق والإعلان وقرارات ومقررات الجمعية العامة ذات الصلة المتعلقة بالأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها؛

١٤ - تطلب إلى اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها المقبلة، بما في ذلك إمكانية إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة في وقت ملائم وبالتشاور مع الدولة القائمة بالإدارة، وخاصة في ضوء الاستفتاء المشار إليه في الفقرتين السابعة والثامنة من ديباجة هذا القرار، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين.

الجلسة العامة ٤٤

٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠

٣٢/٤٥ - مسألة غوام

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسألة غوام،

وقد درست الفصول المتعلقة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٣٥)،

وإذ تضع في اعتبارها أن بعثات الأمم المتحدة الزائرة توفر وسيلة فعالة لتقييم الحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وإذ ترى أن تظل إمكانية إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة في وقت ملائم قيد الاستعراض،

١ - توافق على الفرع المتعلق بجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٣٤)؛

٢ - تؤكد من جديد حق شعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛

٣ - تكرر الإعراب عن الرأي القائل بأن عوامل مثل حجم الإقليم والموقع الجغرافي وعدد السكان والموارد الطبيعية المحدودة ينبغي ألا تؤثر، بأي حال من الأحوال، ممارسة شعب الإقليم بصورة عاجلة لحقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للإعلان الذي ينطبق تمام الانطباق على جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة؛

٤ - تكرر تأكيد أن من مسؤولية الولايات المتحدة الأمريكية، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة، أن تواصل في جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة تهيئة الظروف التي تمكن شعب الإقليم من أن يمارس بحرية ودون تدخل حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال، طبقاً لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥)؛

٥ - تؤكد من جديد أن الأمر يرجع في النهاية إلى شعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة نفسه في تقرير مركزه السياسي في المستقبل بحرية وفقاً للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة والإعلان وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع، وتطلب، في هذا الصدد، إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تعمل، بالتعاون مع حكومة الإقليم، على تيسير الاضطلاع ببرامج التنقيف السياسي في الإقليم لتعزيز الوعي لدى الشعب بالإمكانيات المتاحة له في ممارسة حقه في تقرير المصير؛

٦ - تؤكد من جديد مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة عن مواصلة تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية لجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وتكرر تأكيد أهمية تنوع اقتصاد الإقليم بغية التخفيف من اعتماده الاقتصادي الشديد على الدولة القائمة بالإدارة؛

٧ - تحث الدولة القائمة بالإدارة على أن تتخذ، بالتعاون مع حكومة الإقليم، تدابير فعالة لصون وضمان حق شعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة غير القابل للتصرف في امتلاك

(٣٥) المرجع نفسه، الفصول الرابع والسادس والتاسع.

(٣٤) المرجع نفسه، الفرع باء-١٦.